

المحاملات

باب المظالم والغصب



المظالم والغصب

٢١٧٩- عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ». [رواه مسلم].

٢١٨٠- عن عبد الله بن عمر؛ عن النبي ﷺ قال: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [متفق عليه].

٢١٨١- عن أبي موسى؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُقَلِّتَهُ». قال: ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلَمٌ شَدِيدٌ﴾. [متفق عليه].

٢١٨٢- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرُوضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَحَوَّلَ عَلَيْهِ». [رواه البخاري].

٢١٨٣- عن أبي سلمة؛ أنه كانت بينه وبين أناس خصومة فذكر لعائشة، فقالت: يا أبا سلمة، اجتنب الأرض، فإن النبي ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [متفق عليه].

٢١٨٤- عن سعيد بن زيد؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ أنه خاصمته أروى - في حق زعمت أنه انتقصه لها - إلى مروان، فقال سعيد: أنا أنتقص من حقها شيئاً، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ ظُلماً، فَإِنَّهُ يَطُوقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» [رواه البخاري]. وزاد مسلم؛ فقال له مروان: لا أسألك بيئته بعد هذا. فقال: اللهم إن كانت كاذبة فعم بصرها واقتلها في أرضها. قال عروة: فما ماتت حتى ذهب بصرها. ثم بيئنا هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت.

٢١٨٥- عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ بعث مُعَاذاً إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «أَتَيْتُ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». [متفق عليه].

- ٢١٨٦- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [رواه مسلم].
- ٢١٨٧- عن عبد الله بن عمر؛ قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ، خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ». [رواه البخاري].
- ٢١٨٨- عن أنس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». فقال رجل: يا رسول الله، أنصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَمْ رَبِّي إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قال: «تَحْجِزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ». [رواه البخاري].
- ٢١٨٩- عن أبي هريرة؛ قال: قضى النبي ﷺ: إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ بِسَبْعَةِ أَذْرُعَ. [متفق عليه].